



<u>لائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية</u> والشركات المدرجة في السوق المالية في الأعمال والمشتريات <u>١-آلية التفضيل السعري للمنتج الوطني</u>

نص النظام	الفقرة	المادة
على الجهة الحكومية تطبيق الية التفضيل السعري للمنتج الوطني على المنتجات الوطنية -غير المدرجة في القائمة الإلزامية- في جميع العقود.	1	العاشرة
يمنح المنتج الوطني تفضيلا سعريا وذلك بافتراض سعر المنتج الأجنبي أعلى بنسبة (١٠٪) مما هو مذكور في وثائق العرض، ويجوز زيادة النسبة باتفاق الهيئة والمركز، على أن توضح النسبة المعدلة في وثائق المنافسة.	٢	
تقارن الجهة الحكومية في منافسات التوريد بين حصص المنتجات الوطنية لكل متنافس لغرض التقييم المالي، وتكون العبرة في التقييم المالي بقيمة العرض المعدلة وفقاً للمعادلة الآتية: قيمة العرض المعدلة = سعر العرض (بالريال)+١٠٠ x سعر العرض (بالريال) x (١- حصة المنتجات الوطنية)	1	الحادية عشرة
في حال اشتملت المنافسة على منتجات مدرجة ضمن القائمة الإلزامية ومنتجات غير مدرجة فيها، فإن سعر العرض المشار إليه في المعادلة الواردة في الفقرة (۱) من هذه المادة يعبر عن قيمة المنتجات غير المدرجة ضمن القائمة الإلزامية، وتضاف قيمة المنتجات المدرجة ضمن القائمة الإلزامية على قيمة العرض المعدلة بعد احتسابها.	٢	



نص النظام	الفقرة	المادة
يلتزم المتنافس في منافسات التوريد بأن يضمن في عرضه حصة المنتجات الوطنية، ويلتزم أيضاً بأن يوضح في جدول الكميات ما إذا كانت المنتجات المـوردة وطنية أو أجنبية، وإذا لم يتضمن العرض ذلك، فتعد المنتجات أجنبية ولا تخضع للتفضيل السعري الوارد في الفقرة (٢) من المادة (العاشرة) من اللائحة.	ħ	الحادية عشرة
تعدل النسبة في المعادلة المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة في حال زيادة نسبة التفضيل السعري وفقاً للفقرة (٢)المادة (العاشرة)من اللائحة.	٤	
يلتزم المتعاقد مع الجهة الحكومية بإعطاء الأفضلية للمنتجات الوطنية عند شراء ما يحتاج إليه من مواد أو أدوات للعقد -محل التنفيذ- وفقاً للمعادلة المشار إليها في ا الفقرة (۱) من المادة (الحادية عشرة) من اللائحة.		الثانية عشرة



نص النظام	الفقرة	المادة
على المتعاقد -في عقود التوريد- أن يزود الجهة الحكومية بتقرير نهائي خلال (٣٠) يوماً من نهاية العقد يتضمن ما يثبت أن المنتجات وطنية -وفقاً للتعليمات التي تصدرها الهيئة- وتراجع الجهة الحكومية خلال (١٠) أيام عمل من استلام التقرير . المنتجات الوطنية الفعلية، وذلك بناء على الوثائق التي يقدمها المتعاقد للموافقة على التقرير، وفي حال لم يتم الرد خلال هذه المدة عدت الجهة الحكومية موافقة على ماقدمه المتعاقد.	1	الثالثة عشرة
على الجهة الحكومية تزويد الهيئة بنسخة من التقرير النهائي المشار إليه في الفقرة (١) من هذه المادة، وذلك من خلال رفعه على البوابة.	٢	